



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة
رقم (208) لسنة 1373 و.ر (2005 مسيحي)
بنقل بعض منتسبي الشعب المسلم إلى وظائف عامة بالخدمة المدنية

أمانة اللجنة الشعبية العامة

- بعد الإطلاع على القانون رقم (40) لسنة 1974 مسيحي، بشأن الخدمة في القوات المسلحة وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 مسيحي، بإصدار قانون الخدمة المدنية، ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 مسيحي، بشأن الأمن والشرطة .
- وبناء على كتاب هيئة التنظيم الإدارية رقم (أ.د.م. 75) المؤرخ في 1373/5/28 و.ر .

« قرار »


مادة (1)

ينقل الأخوة/ بالشعب المسلح الواردة أسماؤهم فيما بعد إلى وظائف عامة ، وينسبون للعمل بطيران الشرطة باللجنة الشعبية العامة للأمن العام وهم :-
أ- ر.ع.و. خالد أبو القاسم مسعود
ب- ر.ع.و. يوسف أحمد مسعود
ج- ر.ع.و. صالح مسعود أحمد

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

أمانة اللجنة الشعبية العامة



صدر في : 9 جماد الأول

التاريخ : 16 / 6 / 1373 و.ر (2005 مسيحي)

(أ.د.م. 75) المؤرخ في 1373/5/28 و.ر

14/6